



Committee to Protect Journalists

رسالة مفتوحة للإفراج عن المعلقة السياسية سنية الدهماني وإنهاء استغلال المرسوم 54 كسلاح لقمع حرية التعبير

نحن، المنظمات الإعلامية ومنظمات حقوق الإنسان الموقعة أدناه، نطالب السلطات التونسية بالإفراج الفوري وغير المشروط عن المحامية والمعلقة السياسية سنية الدهماني، التي تُحاكم ظلماً بموجب المرسوم القانون 54 القمعي في تونس، فقط لأنها مارست حقها في حرية التعبير. وتقضي حالياً حكماً بالسجن يقارب خمس سنوات لمجرد قيامها بعملها. كما نطالب الحكومة بإسقاط جميع التهم الموجهة إليها، ووقف الاستخدام التعسفي للمرسوم 54 الخاص بمكافحة جرائم الإنترنت، والذي أصبح الأداة الرئيسية التي تستخدمها حكومة الرئيس قيس سعيد لتجريم التعليق السياسي والصحافة المستقلة، بدلاً من مكافحة الجرائم الإلكترونية الحقيقية.

تم اعتقال السيدة سنية الدهماني في مايو/أيار 2024، وتواجه حالياً خمس قضايا منفصلة، جميعها انتقاماً من تعليقاتها العلنية على وسائل الإعلام بشأن سياسات الحكومة المتعلقة بالهجرة، والحوكمة، والحريات المدنية. وقد أدين في ثلاث قضايا، كان آخرها في 30 يونيو/حزيران، حيث حُكم عليها بالسجن لما يقارب خمس سنوات، بما في ذلك إدانتان منفصلتان بسبب نفس التصريحات التي أدلت بها على منصتين مختلفتين، وفي قضية رابعة، قد تواجه حكماً بالسجن يصل إلى عشر سنوات بسبب تعليقات مشابهة، ومن المقرر عقد جلسة الاستماع القادمة في 11 يوليو/تموز. أما القضية الخامسة فما تزال مفتوحة وقيد التحقيق.

قال محامي السيدة سنية سامي بن غازي، للجنة حماية الصحفيين (CPJ) إن جميع القضايا الخمس ضد موكلته تُظهر نمطاً من الهرسلة القضائية بهدف مضايقتها بشكل شخصي. في السجن، تعاني السيدة سنية من ظروف احتجاز قاسية ومهينة، شملت اعتداءً جنسياً، وحرمانها من التواصل مع أسرتها وفريقها القضائي وحرمانها أيضاً من الرعاية الطبية التي تحتاج إليها بشدة. حيث تعاني من داء السكري وارتفاع ضغط الدم، مما يجعل ظروف احتجازها خطيرة جداً على صحتها وسلامتها، وفقاً لشقيقتها رملة الدهماني، المقيمة في الخارج، والتي تم الحكم عليها أيضاً غيابياً في 1 يوليو بالسجن لمدة عامين، في ما يبدو أنه انتقام من نشاط أختها.

تم التصديق على المرسوم 54 في عام 2022، أي بعد عام من استيلاء الرئيس قيس سعيد على السلطة، وأصبح الأداة الأساسية لقمع الأصوات المنتقدة للحكم في تونس. ويتعارض هذا المرسوم بشكل مباشر مع المرسوم 115، وهو قانون الصحافة التونسي السابق والساري، الذي يمنع الأحكام بالسجن في قضايا النشر ويكفل حرية الصحافة. يجب على الحكومة التونسية احترام المرسوم 115 والتزاماتها الدستورية، والتوقف الفوري عن استخدام القوانين القمعية لإسكات الصحفيين والمدونين والمعلقين السياسيين.

نطالب السلطات التونسية على:

- الإفراج الفوري عن السيدة سنية الدهماني، وإسقاط جميع التهم في القضايا المعلقة ضدها وضد شقيقتها السيدة رملة الدهماني؛
- إنهاء التطبيق التعسفي للمرسوم 54 وضمان توافق جميع القوانين المتعلقة بالإعلام والتعبير مع المعايير الدولية؛
- إعادة تفعيل العمل بالمرسوم 115 وضمان الحماية الدستورية لحرية الصحافة وحرية التعبير.

وفقاً لأحدث إحصاء سنوي صادر عن لجنة حماية الصحفيين (CPJ)، كان هناك ما لا يقل عن خمس صحفيين خلف القضبان في تونس بتاريخ 1 ديسمبر 2024، وهو أعلى رقم منذ عام 1992.

الموقعون:

1. ACAT-France
2. آيفكس
3. أكتيف ووتش (رومانيا)
4. إعلاميون من أجل صحافة استقصائية عربية (أريج)
5. الائتلاف الحر للأمم المتحدة من أجل الوصول / إنر سيتي برس
6. الجزيرة
7. الخط
8. الشبكة الأوروبية ومتوسطة لحقوق الإنسان
9. الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان
10. اللجنة المعنية برصد الاعتداءات على المحامين، الرابطة الدولية لمحامي الشعوب
11. المادة 19
12. المبادرة المصرية للحقوق الشخصية
13. المرصد المصري للصحافة والإعلام
14. المركز اللبناني لحقوق الإنسان
15. المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب
16. بزنس نيوز
17. بين الدنمارك
18. بين امريكا
19. سمكس
20. شبكة محوري الشرق الأوسط و شمال إفريقيا
21. فرانس 24
22. فلسطينيات
23. لجنة العدالة (CFJ)
24. لجنة حماية الصحفيين (CPJ)
25. مؤسسة سمير قصير
26. مؤشر الرقابة
27. مركز الشرق الأوسط للديمقراطية
28. مركز تطوير الإعلام
29. مركز سيدار للدراسات القانونية
30. معهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط
31. منا لحقوق الإنسان
32. منتدى حقوق الإنسان المصري
33. منظمة الناس في حاجة
34. منظمة حقوق رسامي الكاريكاتير الدولية
35. منظمة روبرت ف. كينيدي لحقوق الإنسان
36. نقابة الصحفيين النرويجيين (نورسك يورناليستلاغ)
37. هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية